



القرارات الصادرة عن مجلس نقابة المحامين النظاميين في جلسته المنعقدة يوم الاثنين الموافق ٢٨/٩/٢٠٢٠ والخاصة بقسم المزاولة :-

- ١- عدم إحتساب المدة من تاريخ (٢٠٠٥/٢/٢٤) ولغاية تاريخ (٢٠٢٠/٩/٢٨) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة للتقاعد ، للمحامي الأستاذ/ محمد مرعي فلاح الخنان الكعابنه.
- ٢- عدم إحتساب الأعوام (٢٠١٠ و٢٠١١ و٢٠١٢ و٢٠١٣ و٢٠١٤ و٢٠١٥ و٢٠١٦ و٢٠١٧ و٢٠١٨) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة للتقاعد للمحامية الأستاذة / فردوس محمود عقلة خصاونه.
- ٣- عدم إحتساب الأعوام (٢٠١٦ و٢٠١٧ و٢٠١٨ و٢٠١٩) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة للتقاعد للمحامي الأستاذ / ماجد فريد عبدالله حواشين.
- ٤- عدم إحتساب المدة من تاريخ (٢٠١٧/٧/٢) ولغاية تاريخ (٢٠١٨/١/١) من مدة المزاولة الفعلية لمهنة المحاماة وذلك لغايات عدم احتسابها من المدة المقبولة للتقاعد للمحامية الأستاذة / رغد أحمد محمد الصفدي.
- ٥- نقل اسم المحامية الأستاذة / ميسون حمد عبدالكريم الغنيمات من سجل المحامين الأستاذة المزاولين إلى سجل المحامين الأستاذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .
- ٦- نقل اسم المحامية الأستاذة / رنا زياد عبدالرحمن الزعبي من سجل المحامين الأستاذة المزاولين إلى سجل المحامين الأستاذة غير المزاولين بناء على الطلب وعدم احتساب المدة من تقديم الطلب و/أو تاريخ مغادرة البلاد و/أو تاريخ الالتحاق بالوظيفة أيهم أسبق تاريخاً من مدة المزاولة الفعلية لغايات عدم احتسابها من مدد التقاعد .